

## وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 25 ماي 2016  
يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية  
المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 15 سبتمبر 1999 المتعلق  
بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2002 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 29 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 9 فيفري 2006 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27  
جانفي 2006،

وعلى القرار المؤرخ في 1 جوان 2009 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23  
ماي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23  
سبتمبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 13 جانفي 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 26 ديسمبر 2014،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك الممضاة بتاريخ 8 سبتمبر 1999 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك الممضى بتاريخ 27 أفريل 2016 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.  
تونس في 25 ماي 2016.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمود بن رمضان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد